

12 June 2012

Arabic

# مؤتمر نزع السلاح

المحضر النهائي للجلسة العامة ١٢٦١

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الثلاثاء، ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الساعة ١٠/٢٠

الرئيس: السيد كاري كاهيليوتو ..... (فنلندا)



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.12-63626 051213 061213



\* 1 2 6 3 6 2 6 \*

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعلن افتتاح الجلسة العامة ١٢٦١ لمؤتمر نزع السلاح.

وفقاً لجدول الأنشطة الزمني المنقح الوارد في الوثيقة CD/WP.571/Rev.1، ستركز الجلسة العامة لهذا اليوم على مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها.

وقبل بدء مناقشاتنا الموضوعية بشأن هذا الموضوع، أود أن أستفسر أولاً عما إذا كان أي وفد يرغب في إثارة أي مسألة أخرى. يبدو أن الأمر ليس كذلك.

وكما حصل فيما يتعلق بمناقشة الأسبوع الماضي بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وفر معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح مذكرات معلومات أساسية سأتلوها، ممتناً، بشكل مختصر في إطار كلمتي الافتتاحية لهذه الجلسة العامة.

وتبعاً للإعلان الذي أصدرته في ٣١ أيار/مايو طالباً من المعهد أن يساعد هيئة الرئاسة في صياغة شكل المناقشات العامة خلال فترة رئاسة فنلندا وأن يقدم عروضاً موجزة قائمة على حقائق بشأن الموضوع المطروح في بداية كل دورة، سأقدم الآن إلى المؤتمر الملاحظات المختصرة التالية كمقدمة لمسألة الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها.

منذ إجراء المفاوضات بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أواخر الستينات من القرن الماضي، توقع كثير من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وبخاصة المنتمة منها إلى حركة عدم الانحياز التي لم تنضم إلى أي حلف عسكري ولم تحصل على ضمانات أمنية في إطار حلف من هذا القبيل، أن تتلقى مقابل موافقتها على التخلي عن حيازة الأسلحة النووية ضمانات بالأكثر عرضة للاعتداء من جانب البلدان التي لا تزال تمتلكها. ومعنى ذلك أن تتلقى ضمانات أمنية مُلزمة قانوناً.

وفي عام ١٩٧٨، طلبت الجمعية العامة في الوثيقة الختامية لدورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح من الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل الجهود من أجل التوصل، حسب الاقتضاء، إلى ترتيبات فعالة تضمن للدول غير الحائزة لها عدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها. وقد دأب مؤتمر نزع السلاح، منذ عام ١٩٧٨، على إدراج موضوع الضمانات الأمنية السلبية في جدول أعماله السنوي.

وفي عام ١٩٧٩، أنشئ فريق عامل مخصص رأسته مصر. وفي تقريره الأول إلى المؤتمر، لاحظ وجود إدراك واسع النطاق للحاجة الملحة للتوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة للضمانات الأمنية السلبية، من قبيل اتفاقية دولية.

وفي العام التالي، اتفق الفريق العامل على أن هدف الترتيبات ينبغي أن يكون إعطاء ضمانات فعالة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها.

وكانت وجهات النظر المطروحة متباينة بشأن ما إذا كان ينبغي تمديد نطاق الضمانات الأمنية السلبية بشكل مطلق أو مشروط ليشمل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وبشأن الاستثناءات المرتبطة بالحق في الدفاع عن النفس.

وتكرّرت الدعوات إلى اجتماع أفرقة مخصصة سنوياً حتى عام ١٩٩٤، وعممت الدول الحائزة للأسلحة النووية في عام ١٩٩٥ على الجمعية العامة للأمم المتحدة وعلى مجلس الأمن تعهدات مجدّدة بشأن الضمانات الأمنية السلبية.

وأفضت هذه الإعلانات الانفرادية المقدمة في عام ١٩٩٥ إلى اعتماد قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) ومؤداه أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ستلتقى ضمانات بأن "يتخذ مجلس الأمن، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية الدائمة العضوية، إجراءات فورية وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة" لحماية الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من التعرض لاعتداءات أو التهديد باعتداءات تُستخدَم فيها أسلحة نووية.

وقد شكلت هذه الالتزامات الانفرادية جزءاً من الجهود التي بُذلت لضمان التمديد غير المحدد لمعاهدة عدم الانتشار خلال مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراضها وتمديدتها.

غير أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تستطع إيجاد صيغة مشتركة لشرط مماثل في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض. وعوض ذلك، اعتمد المؤتمر توصية بالنظر في مسألة اتخاذ خطوات إضافية لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار بعدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها. ويمكن أن تتخذ هذه الخطوات شكل صك ملزم دولياً وقانونياً.

وعدا قرارات مجلس الأمن، ترد ضمانات أمنية سلبية أيضاً في بروتوكولات معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

ورغم أن الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار تعرب عن دعمها للمعاهدات القائمة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، فإن معاهدة تلاتيلولكو هي الوحيدة التي صدقت عليها جميع الدول الخمس التي تعترف بأنها لديها أسلحة نووية وانضمت إلى معاهدة عدم الانتشار.

وبعد عدة أعوام من الجهود الرامية إلى مواصلة العمل المتعلق بالضمانات الأمنية السلبية، دعا المؤتمر اللجنة المخصصة المعنية بهذا الموضوع مجدداً إلى الانعقاد في عام ١٩٩٨. وتمثلت ولاية تلك الهيئة في التفاوض بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها. وبدأت اللجنة عملها في ١٩ أيار/مايو، وعقدت ما مجموعه تسع جلسات.

لقد كانت الولايتان المتعلقتان بالمواد الانشطارية وبالضمانات الأمنية السلبية في عام ١٩٩٨ قائمتين بذاتهما ولم تُدمجا في برنامج عمل موحد.

ولم تُدع منذ حينها اللجنة مرة أخرى إلى عقد جلساتها، ما جعل مسألة الضمانات الأمنية السلبية تُعالج في إطار مناقشات مواضيعية من قبيل تلك التي تُجرى حالياً في المؤتمر.

ورغم حالة الجمود التي طال أمدتها والسائدة حالياً في المؤتمر فيما يتعلق ببرنامج عمله وأولوياته، فلا يُعتقد أن أي دولة من الدول الأعضاء في المؤتمر تعارض رسمياً على وجه التحديد مسألة إنشاء فريق عامل معني بالضمانات الأمنية السلبية.

وتمثل تصور المداولات التي جرت مؤخراً بخصوص ولاية بشأن الضمانات الأمنية السلبية في أن تجري لجنة فرعية لمعالجة المسألة "مناقشات موضوعية، دون قيود، بغرض صياغة توصيات تعالج جميع جوانب هذا البند من جدول الأعمال ولا تستبعد ما يتعلق منها بصك ملزم دولياً وقانوناً".

وأود الآن أن أفسح المجال للوفود وأدعوها إلى العمل على أن تكون المناقشة بشأن الضمانات الأمنية السلبية تفاعلية قدر الإمكان.

وأعطي الكلمة أولاً لممثل الدانمرك، الذي سيتكلم باسم الاتحاد الأوروبي.

**السيد إلبولوس (الدانمرك) (تكلم بالإنكليزية):** يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويؤيد هذا الإعلان كل من البلد المنضم، كرواتيا، والبلدان المرشحة للانضمام، وهي جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وآيسلندا وصربيا، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمحتمل ترشحها، وهي ألبانيا والبوسنة والمهرسك وأوكرانيا وجورجيا.

إن قضية الترتيبات الدولية الفعالة لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها ترد في المقرر CD/1864 بوصفها إحدى المسائل المدرجة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح للمناقشات الموضوعية. ويُقيم الاتحاد الأوروبي مبادرة مواصلة المناقشات المواضيعية السابقة بشأن هذه المسألة في إطار المؤتمر وهو مستعد للمناقشة الموضوعية.

ويعترف الاتحاد الأوروبي، الذي يساهم في الجهود العالمية الساعية إلى إقامة عالم أكثر أمناً للجميع وإيجاد الظروف المواتية لعالم خال من الأسلحة النووية وفقاً لأهداف معاهدة عدم الانتشار، بالرغبة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أن تتلقى ضمانات أمنية قاطعة وملزمة قانوناً من الدول الحائزة لتلك الأسلحة. وكما يرد في استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، التي اعتمدها المجلس الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وفي قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٨٨٧ بشأن منع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح الذي اعتمده في أيلول/

سبتمبر ٢٠٠٩، وكذلك في موقف الاتحاد الأوروبي المشترك بخصوص مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار، فإن الضمانات الأمنية الإيجابية والسلبية تعزز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ويمكن أن تضطلع بدور مهم. ويمكن أن تكون بمثابة حافز للتخلي عن حيازة أسلحة الدمار الشامل وبمناخ رادع على حد سواء. وسيشجع الاتحاد الأوروبي مواصلة النظر في مسألة إعطاء ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

ويعيد الاتحاد الأوروبي تأكيد القيمة الكبيرة المستمرة التي يكتسبها ما تنص عليه بروتوكولات معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية الضمانات الأمنية القائمة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار فيما يتعلق باستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها وتكتسيها البيانات الانفرادية لكل دولة من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، كما يشير إلى ذلك قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٩٨٤ (١٩٩٥). وتستجيب هذه الضمانات الأمنية، التي تعزز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية، للرغبة المشروعة للدول غير الحائزة لتلك الأسلحة.

أمّا بخصوص عدم الانتشار ونزع السلاح، فلا يزال الاتحاد الأوروبي يولي أهمية كبرى لمسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية معترف بها دولياً. إن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي تقوم على أساس الترتيبات التي تتوصل إليها الدول المعنية، على النحو المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة لنزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩، تعزز السلم والأمن الإقليميين والدوليين وتشكل وسيلة لتعزيز الاستقرار والثقة ونزع السلاح النووي.

ويدعو الاتحاد الأوروبي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تعيد، في المنتديات المناسبة، تأكيد الضمانات الأمنية القائمة التي يشير إليها قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) وأن توقع وتصدق على البروتوكولات ذات الصلة المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي توضع عقب المشاورات اللازمة وفقاً للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه، التي تعترف بأن الضمانات الأمنية القائمة على أساس المعاهدات متاحة لهذه المناطق. وفي هذا الصدد، نرحب بالتقدم المحرز مؤخراً في المفاوضات بين الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن بشأن منطقة جنوب شرق آسيا الخالية من الأسلحة النووية. ويكرر الاتحاد الأوروبي التزامه بجعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية.

ويعتبر الاتحاد الأوروبي إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط وسيلة لتعزيز الأمن والاستقرار في هذا الإقليم. ولهذا، رحب الاتحاد الأوروبي بإعادة تأكيد مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار للقرار الصادر بشأن الشرق الأوسط عن مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراضها

وبالموافقة على الخطوات العملية المفضية إلى تنفيذه الكامل. ورحب الاتحاد الأوروبي بتعيين وكيل وزارة الشؤون الخارجية الفنلندية ياكو لايفا في منصب الميسر واختيار فنلندا لاستضافة مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. كما رحبنا بتقرير الميسر لايفا الذي قُدّم خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠١٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار. وفي هذه المرحلة السابقة لمؤتمر عام ٢٠١٢ وما بعده، نتطلع إلى العمل سوياً مع الميسر وجميع الأطراف المعنية والمهتمة، بما في ذلك متابعة المبادرات المقدمة إلى الحلقة الدراسية التي نظمتها الاتحاد الأوروبي في بروكسل يومي ٦ و٧ تموز/يوليه العام الماضي، باعتبار ذلك مساهمة في الجهد المبذول لتعزيز بناء الثقة ودعماً للعملية الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط.

**السيد دريبي** (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): إن أحد الشواغل الرئيسية للدول الأعضاء الأطراف في معاهدة عدم الانتشار خلال التفاوض بشأنها كان توفير ضمانات أمنية ذات مصداقية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وقررت هذه الدول الانضمام إلى المعاهدة، وهي تدرك طابعها التمييزي، وذلك من منطلق فهمها أنها لن تكون عرضة لاستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. ولذلك، طلبت الجمعية العامة في قرار اعتمادها لمعاهدة عدم الانتشار من هيئة المفاوضات أن تنظر بشكل عاجل في المقترح الداعي إلى أن تعطي الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بالألا تستعمل أو تهدد باستعمال تلك الأسلحة ضد الدول غير الحائزة لها والخالية أراضيها منها.

وللاستجابة للطلبات الملحة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية اعترفت الدول الحائزة لها بهذه الرغبة المشروعة لأول مرة في عام ١٩٧٨ ثم عشية مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدها. وقدمت الدول الحائزة للأسلحة النووية بيانات فردية إلى مؤتمر نزع السلاح أعطت فيها ضمانات أمنية للدول غير الحائزة لها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. وأحاط مجلس الأمن في قراره ٩٨٤ علماً بالبيانات التي قدمتها كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، والتي أعطت فيها ضمانات أمنية بعدم استعمالها ضد الدول غير الحائزة لها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

ورهنًا بالالتزام الكامل للدول الحائزة للأسلحة النووية بإعلانها لهذه الضمانات، فهي تبقى جزئية وإعلامية ومحدودة، بلا أي عبء قانوني على تلك الدول: إنها ليست بأي حال من الأحوال ضمانات ذات مصداقية، وتغفل ما حصل مؤخرًا من تطورات تمثلت في أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تخلّ كلياً بهذه الالتزامات وتهدد بشكل صريح وضميني الدول غير الحائزة لها. ومن الواضح أن هذه الإعلانات لا يمكن أن تعوّض صكاً ملزماً دولياً وقانوناً. كما أن الضمانات التي تنص عليها بروتوكولات معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية مرهونة بكثير من الشروط وبعيدة عن توقعات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ويبدو أنه ما دامت الأسلحة النووية، وهي أسلحة وحشية، موجودة سيلقي شبح استعمالها أو التهديد باستعمالها بظلاله على حياة البشرية.

لقد قُدمت الضمانات الأمنية السلبية أول مرة في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح في عام ١٩٨٠. ولعلّ أكثرية الدول آنذاك كانت تتوقع ألاّ يشكل التفاوض بشأن صك ملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية السلبية عائقاً كبيراً للمؤتمر. وما كان هذا الصك الملزم قانوناً سينطوي على أي صعوبات تقنية أو أعذار للتذرع بالصعوبات التقنية. ولو توافرت الإرادة السياسية والصدق حقاً عوض النفاق والخداع، لسهّلت هذه المفاوضات كثيراً وحققت نتائج ملموسة منذ سنوات عديدة. وقد شهد المؤتمر مقترحات إيجابية عديدة في هذا الصدد لم تعد في بعض الحالات جملة واحدة. والمقترح الأيرلندي الذي عدّته روسيا العام الماضي مثال على ذلك.

ومن المؤسف أننا لا نزال، بعد مرور أكثر من ٣٢ سنة، نعايش الأمل في بدء المفاوضات بشأن الضمانات الأمنية السلبية، في حين ليست التطورات في الخارج على الإطلاق مواتية لبلوغ هدف وضع تلك الضمانات وتدل مقاومة هذا المسعى على وجود سيناريوهات للاستخدام المحتمل للأسلحة النووية. إن من يعتمدون الضمانات الأمنية الإيجابية ويستفيدون من مظلة نووية يدعمون عرابيهم للحفاظ على موثوقية ترساناتهم النووية بتحديثها أو يصمتون ويشعرون بالرضا إزاء عدم إحراز تقدم في هذا الصدد. ويجب عليهم ألاّ يتخدعوا لأن هذه الدول نفسها عرضة للخطر من جانب دول أخرى حائزة للأسلحة النووية. وبالتالي، فإن الضمانة الوحيدة لأمن الجميع هي الإزالة الشاملة للأسلحة النووية، وفي انتظار ذلك، إبرام معاهدة عالمية بشأن الضمانات الأمنية السلبية.

إنها لمسألة خطيرة للغاية أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تحتل في عقائدها النووية استعمال الأسلحة النووية ضد دول غير حائزة لها أطراف في معاهدة عدم الانتشار وتدرس إمكانية تطوير أسلحة نووية سهلة الاستعمال. والمسألة المثيرة للقلق هي أن التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضد دول غير حائزة لها أعلنه رسمياً ومراراً مسؤولون رفيعو المستوى في دول حائزة للأسلحة النووية. وتعرض هذه التطورات الشريرة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أكثر من أي وقت مضى لخطر الاستعمال المحتمل لهذه الأسلحة. ويشكل تهديد بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية مؤخراً للدول غير الحائزة لها انتهاكاً صارخاً لميثاق الأمم المتحدة وللمبدأ المتفق عليه في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ولفتوى محكمة العدل الدولية بشأن عدم مشروعية استعمال هذه الأسلحة، وهو أمر لم يعد هناك سبيل لتحمله. ويجب على المجتمع الدولي ألاّ ينتظر نشر هذه الأسلحة لكي يتصرف. إن هذه السياسات والممارسات لم تستخلص على ما يبدو أي عبرة من مجزرتي هيروشيما وناغازاكي، وينبغي إدانتها وعدم تكرارها.

إن هذه الضمانات لا يمكن الجدل في أخلاقيتها. وهي ليست منة من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وليست خياراً تختاره، وإنما هي مستندة إلى القانون الدولي الإنساني ومبدأ ضمان الأمن للجميع ومبدأي العدل وحسن النية، وهي حق مشروع للبلدان التي تتخلى بإرادتها عن الأسلحة النووية في إطار معاهدة عدم الانتشار والتزام قانوني للدول الحائزة للأسلحة النووية. ومن منظور الأمن والاستقرار الدوليين، يكتسي قرار الدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدم السعي إلى امتلاكها أهمية تفوق أهمية قرار تلك التي تتمسك بأسلحتها النووية. ونحن نعتقد أن منح ضمانات أمنية غير مشروطة وخالية من التمييز ومُلزمة قانوناً وذات مصداقية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية لا يعوّض إلا جزئياً تخليها عن حيازتها.

وبعد استعراض كل الآراء المعرب عنها بشأن هذا الموضوع المهم جداً، لا نزال مقتنعين بأن الضمانة المطلقة الوحيدة لعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هي إلزاتها كلياً باتخاذ تدابير شفافاً يمكن التحقق من تنفيذها ولا رجعة فيها، وذلك وفقاً للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار وعلى النحو المنصوص عليه في الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦. ورشما يتحقق ذلك الهدف، ينبغي أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية فعالة وذات مصداقية وملزمة قانوناً إلى الدول غير الحائزة لتلك الأسلحة بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها. ولذلك، ينبغي أن يسعى المجتمع الدولي، على سبيل الأولوية، إلى إبرام صك عالمي وغير مشروط وملزم قانوناً بشأن ضمانات أمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ونقترح أن ينشئ مؤتمر نزع السلاح عاجلاً لجنة مخصصة للتفاوض بشأن مشروع صك ملزم قانوناً حول عدم مشروعية استعمال الأسلحة النووية ينص على ضمانات أمنية غير مشروطة من الدول الحائزة للأسلحة النووية للدول غير الحائزة لها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

**السيد فاسيلييف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):** إن روسيا تقبل وضع ترتيبات دولية لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها تراعي أحكام عقيدتنا العسكرية.

وتكتسي الضمانات الأمنية أهمية خاصة في سياق معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتوفير هذه الضمانات والتقيّد بها مهمة أساسية تقع على عاتق جميع الأطراف في المعاهدة. وقد شدّدنا على هذا في مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض المعاهدة وفي الدورة الأولى التي عقدتها مؤخراً اللجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠١٥ لاستعراض المعاهدة. وتؤيد روسيا باستمرار الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في رغبتها في الحصول على هذه الضمانات. ونحن نرى أن تحقيق هذا الهدف من شأنه أن يعزز الطابع العالمي لمعاهدة عدم الانتشار ويوطد نظام عدم الانتشار ويعزز مستوى الثقة والقدرة على التنبؤ في العلاقات بين الدول.

ونود أن نذكّر بأن روسيا رعت، في عام ١٩٩٥، مع غيرها من القوى النووية قرار مجلس الأمن ٩٨٤. وفي سياق متصل بهذا القرار، قُدمت ضمانات أمنية إيجابية ولوحظت بيانات وطنية قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن الضمانات السلبية.

إن التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بالضمانات السلبية قد اكتسبت بالفعل طابع الإلزام القانوني عملاً بالبروتوكولات ذات الصلة لمعاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وقد وقعت روسيا وصدقت على بروتوكولات معاهدات تلاتيلوكو وراروتونغا وبليندابا. كما قدمنا ضمانات أمنية إلى أوكرانيا وبيلاروس وكازاخستان مقابل تخليها عن الأسلحة النووية.

وببدء نفاذ المعاهدة الجديدة لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، تحافظ مذكرة بودابست على قوتها القانونية بالنسبة للدول الثلاث المذكورة. وتعهدت روسيا بمراجعة وضع منغوليا كبلد خال من الأسلحة النووية بموجب اتفاق ثنائي معها. وبالتالي، فإن روسيا تمنح، في الوقت الراهن، ضمانات أمنية ملزمة قانوناً لنحو ١٢٠ دولة. وسيزداد هذا العدد حتماً بإنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية. ونحن على استعداد للعمل من أجل توسيع نطاق المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

إن روسيا وغيرها من الدول الحائزة للأسلحة النووية، وقد سوت المسائل العالقة مع البلدان المنتمية إلى رابطة أمم جنوب شرق آسيا، مستعدة للتوقيع في المستقبل القريب جداً على بروتوكولات المعاهدة المتعلقة بمنطقة جنوب شرق آسيا الخالية من الأسلحة النووية (معاهدة بانكوك).

ونحن نرحب بقرار دول آسيا الوسطى القاضي بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليمها وندعم الاتفاق الذي أبرمته هذه الدول. وندعو جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى دعم المعاهدة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى والتوقيع على البروتوكولات المتعلقة بتوفير ضمانات أمنية للدول الأطراف فيها.

ونود أن نعالج بشكل منفصل مسألة الدعوة إلى عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط، وهي مسألة ذات أولوية. ونعتزم بذل كل الجهود لضمان أن يجري هذا الحدث الدولي الهام في الموعد المقترح، أي في عام ٢٠١٢، وأن يكون ناجحاً قدر الإمكان، وهو ما سيشكل بداية العمل الحازم والمتعدد الأبعاد من أجل إنشاء هذه المنطقة.

وبالتنسيق مع الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، وهما الدولتان الأخرتان الوديعتان لمعاهدة عدم الانتشار واللذان شاركتنا في رعاية القرار الصادر في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، نعمل من أجل تنفيذ المقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار.

ونعتقد أنه ينبغي بذل المزيد من الجهود لضمان المشاركة غير المشروطة لجميع بلدان الشرق الأوسط في المؤتمر. وينبغي أن تساهم كلها في إنشاء نظام إقليمي لعدم الانتشار.

ونرى أنه ينبغي أن تُحدّد في أقرب وقت ممكن تواريخ دقيقة لعقد المؤتمر في عام ٢٠١٢. وشهر كانون الأول/ديسمبر، الذي أشير إليه في كثير من الأحيان في هذا الصدد، موعد مقبول تماماً بالنسبة لنا. وفي رأينا، تنطوي المناقشات بشأن تأجيل المؤتمر ريثما يتحقق الاستقرار في المنطقة وبشأن الحاجة المفترضة إلى إيجاد "الظروف السياسية اللازمة" أولاً على كثير من التضليل والسلبية. ونحن مقتنعون بأن الحوار المزمع يمكن، بالنظر إلى وجود الإرادة السياسية اللازمة، أن يصبح في حد ذاته عاملاً حاسماً لتعزيز الثقة بإيجاد مناخ سياسي جديد في منطقة الشرق الأوسط مواتٍ أكثر للبحث عن السبل والوسائل الكفيلة بتسوية مشاكل الوضع السياسي هناك. ونحن مستعدون للقيام بكل ما في وسعنا لدعم السيد لايفاف في عمله.

إن مؤتمر نزع السلاح مكلف بمعالجة مسألة الضمانات الأمنية، وذلك، أولاً وقبل كل شيء، نظراً لمكانته بوصفه المنتدى الوحيد المتعدد الأطراف لترع السلاح. ونحن، في هذا الصدد، نكرر مساندتنا لقرار مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار بشأن بدء مناقشات بشأن الضمانات الأمنية السلبية في مؤتمر نزع السلاح.

**السيد نورتيليفوف (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية):** إن كازاخستان، بوصفها بلداً تخلى طواعيةً عن رابع أكبر ترسانة نووية في العالم بإغلاقه لأحد أكبر مواقع إجراء التجارب النووية، في سيميپالاتينسك، لا تزال ممن يدعم بصدق العملية العالمية لترع السلاح وعدم الانتشار والحد من الخطر النووي. وبني أؤكد مرة أخرى موقف كازاخستان الذي يتلخّص في أن إزالة جميع الأسلحة النووية تماماً هي الضمانة المطلقة الوحيدة لعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها.

وخلال الدورة السادسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة، دعا رئيس كازاخستان إلى بدء مداولات بشأن إعلان عالمي حول عالم خال من الأسلحة النووية يكرس التزام جميع الدول بالسعي من أجل فكرة عالم خال من الأسلحة النووية. ومن شأن هذا أيضاً أن يشكل خطوة مهمة لإلغاء الحاجة إلى وجود كل الاتفاقيات المتعلقة بحظر الأسلحة النووية. وفي انتظار إزالة جميع الأسلحة النووية كلياً، سيشكل تدوين الضمانات الأمنية المتعلقة بالأسلحة النووية في صك عالمي ملزم قانوناً أولوية قصوى بالنسبة لبلدي.

لقد انضمت كازاخستان إلى معاهدة عدم الانتشار بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية من منطلق أنها لن تكون هدفاً لاستعمال تلك الأسلحة أو للتهديد باستعمالها. وكانت الفترة بالنسبة لنا فترة آمال كبيرة. إننا جميعاً ندرك أنه قدّمت منذ بدء نفاذ معاهدة عدم الانتشار مبادرات عديدة حديثة العهد ترمي إلى وضع صكوك متعددة الأطراف وملزمة قانوناً تشتمل على ضمانات أمنية سلبية. غير أنه ينبغي الاعتراف بأنه

لم يُحرز أي تقدم جدي في هذا الاتجاه. وأود أن أشير كذلك إلى دور وأهمية قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) الذي أحاط علماً بالبيانات التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بالتزامها بعدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. إن الإعلانات السياسية، من وجهة رأينا، تدبير جزئي جداً لأنها لا تنشئ التزاماً بموجب القانون الدولي وتخضع لشروط وتحفظات. وعلاوة على ذلك، فإنها لا تكفي للحيلولة دون مخاطر الاعتداء النووي.

وفي الوقت الراهن، تكتسي الضمانات الأمنية السلبية أهمية أكبر للأمن الإقليمي والعالمي على حد سواء، ولا سيما بالنسبة للدول التي اختارت التخلي عن خيارها النووي بانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار. وبالنظر إلى دواعي القلق الراهنة على الصعيد العالمي، فإن كازاخستان تدعم بقوة الوفود التي تحث على استئناف العمل الجاد داخل المؤتمر للتفاوض بشأن إطار قانوني ينبغي أن يكون عالمياً وغير مشروط وغير محدود في مداه ومدته.

وترى كازاخستان، وهي تأخذ في الاعتبار واقع الظروف الدولية الراهنة، أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية قد يكون إحدى الوسائل العملية لمعالجة هذه المسألة في الوقت الراهن. وليس إنشاؤها بالتأكيد غاية في حد ذاته، ولا يمكن أن يعوض اتفاقاً عالمياً وملزماً قانونياً. إننا نعتبره أداة إضافية لمنع انتشار الأسلحة النووية وتوفير ضمانات بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها.

لقد دخلت معاهدة سيميپالاتينسك بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى حيز النفاذ في عام ٢٠٠٩ وهي لا تزال في انتظار ضمانات من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وتزداد كازاخستان، بوصفها بلداً أنشأ، بالتعاون مع جيرانه المباشرين، منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، على التزام دول المنطقة القوي بإكمال عملية مأسسة معاهدة سيميپالاتينسك. وإننا مستعدون لإجراء حوار بناء مع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية من أجل التوقيع مبكراً على بروتوكول بشأن الضمانات الأمنية السلبية لدول المنطقة.

وإني لأعنتم هذه الفرصة لأخبركم أن دول آسيا الوسطى كلّفت كازاخستان بمهمة إجراء مشاورات أولية مع الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن. كما أنني أقدر ما أولته الدول الحائزة للأسلحة النووية من الدعم والاهتمام الواجب لهذه المسألة.

وكما أعلن وزير الشؤون الخارجية لبلدي في هذا الجمع الموقر في وقت سابق من هذا العام، فقد رحّب إعلان أستانا الذي اعتمده مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي بالدعوة إلى عقد مؤتمر بشأن الشرق الأوسط في عام ٢٠١٢. وقد كُرس قرار منفصل أصدره مجلس وزراء خارجية لمسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة في الشرق الأوسط. وإن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي مقتنعة بأن إحراز التقدم في مجالي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار في جميع جوانبهما هو الأساس الراسخ لتعزيز السلم

والأمن الدوليين. ويشكل تقديم كل المساعدة الممكنة لعقد مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن الشرق الأوسط إحدى أولويات رئاسة كازاخستان لمنظمة التعاون الإسلامي. ونأمل أن تُنشأ في المستقبل القريب، بفضل الإرادة السياسية لدول الإقليم، منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في هذا الجزء من العالم.

وختاماً، أكرر الإشارة إلى أن كازاخستان مستعدة للعمل مع جميع الوفود من أجل استكشاف سبل استئناف مفاوضاتنا بشأن كل المسائل الأساسية بالنسبة للمؤتمر، بما في ذلك الضمانات الأمنية السلبية.

**السيد أسكيبير (تركيا) (تكلم بالإنكليزية):** سأحاول أن أختصر كلمتي قدر الإمكان. ولهذا الغاية، أود أن أركز على نقطتين. إن تركيا تؤيد مسألة وضع صكوك دولية ملزمة قانوناً توفر ضمانات من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها.

وفي واقع الأمر، ما فتئت تركيا، إلى جانب العديد من الدول الأخرى الأعضاء في المؤتمر، تدعو مراراً على مرّ السنين الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تقدم ضمانات أمنية ملزمة قانوناً إلى الدول غير الحائزة لها الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. ومن شأن هذه الضمانات أن تساعد، بلا شك، في تعزيز نظام عدم الانتشار.

إن مسألة الضمانات الأمنية السلبية، في رأينا، متجذرة بشكل راسخ في نظام معاهدة عدم الانتشار. ولم يكتفِ مؤتمر عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ لاستعراض المعاهدة بالموافقة على قرار مجلس الأمن ٩٨٤ الذي اعتمده بالإجماع بشأن الضمانات الأمنية الانفرادية لكل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل دَعِيَ كذلك إلى النظر في تدابير إضافية، بما في ذلك إبرام صكوك دولية ملزمة قانوناً.

كما قدمت الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار إشارات محددة إلى الضمانات الأمنية السلبية. وفي هذا الصدد، تقع علينا جميعاً مسؤولية تنفيذ المواد ذات الصلة من خطة العمل المعتمدة في عام ٢٠١٠.

ثانياً، ترى تركيا أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية لها دور مهم في تعزيز السلم الإقليمي، وبالتالي، العالمي. إنها أدوات مهمة لإشاعة الأمن والثقة. وتشكل هذه المبادرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وجنوب المحيط الهادئ وأفريقيا وجنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى نماذج رائدة لإنشاء مزيد من هذه المناطق.

ومع هذا فإننا، نتطلع إلى المؤتمر الدولي المزمع عقده هذا العام بشأن الشرق الأوسط، وفقاً لخطة العمل المعتمدة في عام ٢٠١٠. وتعتقد تركيا أن الشرق الأوسط يستحق اهتماماً خاصاً في هذا الصدد لكونه إحدى أكثر المناطق حركية وتقلباً في العالم. وتتطلع تركيا كثيراً إلى شرق أوسط خالٍ من كل أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ولهذا، نأمل أن تجري

مناقشات مثمرة من أجل عقد هذا المؤتمر، ونتمنى إحراز نتيجة إيجابية في أقرب وقت ممكن. ونحن نرحب بتقرير الميسر، السفير ياكو لايفافا، الذي قدمه في الشهر الماضي خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار، ونتطلع إلى نتائج أخرى لهذا التقرير. وهناك مسألتان من المسائل ذواتا الأولوية بالنسبة لتركيا هما عقد المؤتمر خلال هذا العام وضممان مشاركة جميع دول المنطقة.

ونظراً للتطورات الاجتماعية والسياسية الراهنة في الشرق الأوسط، فإن النجاح في عقد مؤتمر بشأن العمل على جعله منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها سيشكل تطوراً مهماً قد تكون له انعكاسات إيجابية على غيرها من المسائل المناقشة في هذه المنطقة.

وختاماً، اسمحوا لي أن أكرر الإشارة إلى أن مناقشات مستفيضة ومعمقة جرت داخل المؤتمر في السنوات الأخيرة مكّنت أعضاءه زيادة الاستئناس بآراء ومواقف بعضهم البعض. وتعتقد تركيا أن المجال يتسع لإجراء مناقشات أخرى أكثر نجاحاً بشأن هذا البند من جدول الأعمال في المؤتمر.

**السيدة كينيدي (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلمت بالإنكليزية): إن الولايات المتحدة متمسكة بالضمانات الأمنية التي قدمتها إلى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي انضمت إلى معاهدة عدم الانتشار والتي تفي كلياً بالتزاماتها فيما يتعلق بعدم الانتشار، على النحو المنصوص عليه في استعراضنا للوضع النووي لعام ٢٠١٠. كما أننا مقتنعون بأن أنسب طريقة لتنفيذ الضمانات الأمنية السلبية الملزمة قانوناً هي التقيد بالبروتوكولات ذات الصلة الملحقة بمعاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

إننا ندعم منذ أمد بعيد معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية ذات الصياغة المناسبة، والتي من شأنها أن تساهم في استتباب السلم والأمن والاستقرار على الصعيدين الإقليمي والدولي عندما تُنفذ بصرامة وفق الظروف المناسبة. ولا يمكن التفاوض بشأن معاهدات من هذا القبيل إلا على صعيد إقليمي وعلى أساس امتثال جميع الأطراف الإقليميين لأحكامها ووفق الظروف المناسبة التي تنفرد بها كل منطقة. وتتضمن هذه المعاهدات عموماً أحكاماً تحظر تطوير الأسلحة النووية وحيازتها ونصبها ونقلها واختبارها واستعمالها، وتنص البروتوكولات ذات الصلة الملحقة بها على ضمانات أمنية سلبية ملزمة قانوناً. وهي توفر دعماً إقليمياً قيماً لمعاهدة عدم الانتشار وللنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية، كما اعترفت بذلك الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار.

وما فتننا نقوم بدورنا من أجل توسيع نطاق الضمانات الأمنية السلبية باستعمال هذه الأداة القيمة المتمثلة في المناطق الخالية من الأسلحة النووية. فبالإضافة إلى التوقيع والتصديق على معاهدة تلاتيلولكو، قدمت الولايات المتحدة إلى مجلس الشيوخ البروتوكولين المتعلقين بالمنطقتين الخاليتين من الأسلحة المنشأتين في كل من أفريقيا وجنوب المحيط الهادئ طلباً

للمشورة بشأنهما وللموافقة على التصديق عليهما، وذلك في سياق متابعة التزاماتنا في مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار. وفي مؤتمر الاستعراض أيضاً، ولعلكم تذكرون، أشارت وزيرة الخارجية كلينتون كذلك إلى استعدادنا للتعاون مع الدول الأطراف في المعاهدتين المتعلقتين بالمنطقتين الخاليتين من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى.

ويسعدني أن أخبركم أننا أجرينا، منذ ذلك الوقت، مشاورات مع الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، ما سيسمح للولايات المتحدة ولغيرها من الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن بالتوقيع على البروتوكول الملحق بمعاهدة بانكوك المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا. ونحن بصدد وضع الصيغة النهائية لترتيبات إقامة حفل للتوقيع هذا الصيف. وهذا إنجاز كبير أتاح تحقيقه التعاون البناء بين الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، بقيادة إندونيسيا وكمبوديا، وشركائنا في منتدى الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن. كما أن الولايات المتحدة بصدد استعراض بروتوكول المعاهدة المتعلقة بإنشاء منطقة آسيا الوسطى الخالية من الأسلحة النووية ونحن نتطلع إلى مزيد من التعاون بشأن هذه المسألة. ونرحب، طبعاً، بإعلان منغوليا لتبنيها وضع الدولة الخالية من الأسلحة النووية وندعم التدابير التي اتخذتها لترسيخ وتعزيز هذا الوضع، الذي يعكس موقعها الجغرافي الفريد.

وتواصل الولايات المتحدة دعمها لهدف إخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل. ونذكر أنه ينبغي هئية الظروف العملية لتحقيق هذا المسعى الطويل الأجل، بما في ذلك إقرار السلم والأمن على الصعيد الإقليمي ووفاء دول المنطقة الكامل بالالتزامات المتعلقة بعدم الانتشار. كما نذكر أن الدافع لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط ينبغي أن ينبع من داخل المنطقة لأنه يستحيل فرضه من الخارج. وتقدم الولايات المتحدة دعمها الكامل لميسر المؤتمر المتعلق بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، السفير ياكو لايفاف، وكيل وزارة الخارجية الفنلندية الموقر. وتقع على دول المنطقة الآن المسؤولية الرئيسية لضمان إمكانية تنفيذ مشروع هذا المؤتمر بطريقة بناءة وغير متحيزة تسمح بمشاركة جميع جيرانها.

إننا نقدر هذه الفرصة التي أتاحت لنا لتبادل آراءنا بشأن مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية بوصفها آلية قانونية لتوسيع نطاق الضمانات الأمنية السلبية. ولسنا مقتنعين بأن اتفاقية عالمية بشأن هذه الضمانات عملية أو قابلة للإنجاز، ولكننا مستعدون بالتأكيد للمشاركة في مناقشة موضوعية بشأن وجهات النظر الوطنية المختلفة بخصوص هذه المسألة.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين.

**السيد دومينغو (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية):** سيدي الرئيس، أود، وهذه أول مرة تتناول فيها الفلبين الكلمة في ظل رئاستكم، أن أغتنم هذه الفرصة لأهنتكم بمناسبة توليكم لمهام رئاسة مؤتمرنا ولأؤكد لكم دعمنا الكامل. واسمحوا لي أيضاً بأن أعرب عن تقديرنا

لنهجكم البناء لإدارة أعمالنا ومشاوراتكم الواسعة النطاق، وبخاصة مع مجموعة الـ ٢١ ومجموعة الدول المراقبة غير الرسمية.

واليوم يوافق العيد الوطني للفلبين، ونريد، وهذه الذكرى ١١٤ لإعلان استقلالنا، أن نعيد تكريس أنفسنا لمبادئ الحرية والديمقراطية المؤسسة لجمهوريتنا، وفي سياق الظرف الراهن الحرية من شبح الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

وأود أن أعرب عن تقديري لكم ولزملاء الذين يحضرون هذا اليوم مناقشاتنا المثمرة بشأن الضمانات الأمنية السلبية ولمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح نظراً للمساعدة التي قدمها. ولقد عملنا، في سياق منطقة جنوب شرق آسيا، بشكل وثيق مع زملائنا في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وشركائنا من أجل تعزيز المعاهدة المتعلقة بمنطقة جنوب شرق آسيا الخالية من الأسلحة النووية، أو معاهدة بانكوك، ونحن نرحب بالتقدم المحرز لبلوغ المحطة الرئيسية المقبلة في مسار منطقتنا، أي توقيع الدول الحائزة للأسلحة النووية وتصديقها على بروتوكول المعاهدة. ونأمل أن نحقق هذا الهدف خلال هذا العام، لأن تلك الدول أبدت بالفعل موافقتها المبدئية على التوقيع على البروتوكول، ونشكر السفيرة كينيدي على بيانها. ونرغب أيضاً في مواصلة حوارنا مع أنظمة المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية، ونود بصفة خاصة أن نشكر زملائنا في نظام معاهدة تلاتيلولكو ووكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مساعدتهم ومشورهم القيّمين. وتنتطلع أيضاً إلى التفاعل مع أنظمة منغوليا ومناطق بيليندا وراوتونغا وسيمي، ونحث الأطراف على إحراز التقدم من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط ومنطقة خالية من الأسلحة النووية في شبه الجزيرة الكورية. كما نود أن نشكر مرة أخرى معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومنتدى جنيف ومشروع بلوغ الإرادة الحاسمة وغيرها من الجهات الصديقة في الوسط الأكاديمي والمجتمع المدني لما تقوم به من عمل مهم في مجالي الدعوة والتثقيف فيما يتعلق بالضمانات الأمنية السلبية وبالحوار من أجل نزع السلاح النووي وإزالة أسلحة الدمار الشامل بشكل عام.

**السيد خفوستوف (بيلاروس) (تكلم بالروسية):** إن وفد بلدي يعتبر موضوع مناقشة هذا اليوم بنداً رئيسياً من بنود جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح.

لقد ساهمت بيلاروس مساهمة كبيرة في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وذلك بانضمامها، في عام ١٩٩٣، إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية وبتطهيرها للبلد من الأسلحة النووية بنهاية عام ١٩٩٦. ولقد وقّينا بالتالي بكل التزاماتنا بموجب الاتفاقات الدولية المتعلقة بالقذائف النووية. وأذكر بأن نص المعاهدة المبرمة في عام ٢٠١٠ بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن مواصلة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها يعرب عن التقدير العميق لمساهمة بيلاروس في نزع السلاح النووي وفي تعزيز السلم والأمن الدوليين.

ونحن نرى أن انتشار الأسلحة النووية والمواد والتكنولوجيات اللازمة لصنعها يشكل أحد أخطر التحديات للأمن والاستقرار على الصعيد الدولي، ولا سيما في ظل الخطر الإرهابي المتزايد في الوقت الراهن.

وتولي بيلاروس، بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، أهمية خاصة لمسألة توفير الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات للدول غير الحائزة لها بعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها ضدها. وتكتسي ضرورة وضع اتفاق شامل وملزم قانوناً بشأن توفير ضمانات أمنية لا لبس فيها وغير مشروطة طابعاً أكثر إلحاحاً من ذي قبل. وينبغي أن تعطى هذه الضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

وقد كرس الإجراء ٨ من خطة العمل المتعلقة بترع السلاح النووي التي اعتُمدت بالإجماع في مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية بأن تراعي تماماً التزاماتها فيما يتعلق بالضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وتظهر تجربتنا في مجال نزع السلاح النووي أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ينبغي أن تسعى إلى إبرام صك ملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية.

إن المذكرة المتعلقة بالضمانات الأمنية المتصلة بانضمام جمهورية بيلاروس إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتي وُقِّعت في بودابست في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (الوثيقة CD/1287 المؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) لم تُنفذ للأسف بالكامل من قبل الدولتين الغربيتين الموقعيتين عليها. وأذكر هذا لأؤكد أن الضمانات لا يمكن تحقيقها بالبيانات السياسية والوعود؛ فمن الضروري وضع صك متعدد الأطراف وملزم قانوناً.

**السيد سيمون - ميشيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):** إن فرنسا تؤيد تماماً البيان الذي أدلى به أنفاً باسم الاتحاد الأوروبي.

لقد أبدى بلدي التزاماً قوياً بالسماح للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بالحصول على ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.

وقدمت فرنسا، في إطار إعلان انفرادي أدلت به أمام مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وهو الإعلان الذي أشار إليه مجلس الأمن في قراره ٩٨٤ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥، ضمانات أمنية إيجابية وسلبية لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تحترم التزاماتها بعدم انتشار الأسلحة النووية. ويمثل هذا الإعلان، بالنسبة إلى فرنسا، عملاً انفرادياً يدخل في إطار القانون الدولي وتترتب عليه التزامات قانونية. وقد أشار مجلس الأمن إلى هذه الضمانات الأمنية في القرار ١٨٨٧ الصادر عام ٢٠٠٩، الذي أكد أنها تعزز نظام عدم الانتشار.

وأود أيضاً أن أسلط الضوء على ما أحرز من تقدم، في سياق التعاون مع الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية، الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومع الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، في سبيل توقيع بروتوكول ملحق بمعاهدة بانكوك التي تنشئ منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، وهي المعاهدة التي من المقرر أن توقعها خلال الأشهر القادمة. وبعد أكثر من ١٠ سنوات من انسداد الأفق، أمكن إحراز هذا التقدم بفضل عدد من دورات التفاوض التي بدأت في جنيف، منذ نحو عام مضى وتواصلت في نيويورك، على هامش اجتماعات اللجنة الأولى ثم في بالي في نهاية العام الماضي.

ومن شأن توقيع هذا البروتوكول أن يمكن من استكمال النظام الذي يتيح الآن لأكثر من ١٠٠ دولة أن تستفيد من ضمانات أمنية من هذا النوع عن طريق إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. كما أن فرنسا طرف في البروتوكولات ذات الصلة الملحقه بمعاهدة تلاتيلولكو، ومعاهدة راروتونغا، ومعاهدة بليندايا. ويقف بلدي على أهبة الاستعداد لتوسيع نطاق هذا النظام، عملاً بالمبادئ التي أرستها هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٩ ووفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك قانون البحار.

وبالنسبة إلى فرنسا، يمثل توسيع نطاق الضمانات الأمنية السلبية داخل إطار إقليمي، عن طريق البروتوكولات الملحقه بالمعاهدات التي تنشئ مناطق خالية من الأسلحة النووية، أحد السبل الرئيسية لتزع السلاح وأيضاً لعدم انتشار الأسلحة النووية.

سيدي الرئيس، أؤكد لكم أن بلدي لن يألو جهداً في دعم مهمة زميلكم، السيد ياكو لا يافا، كميسر للمؤتمر المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وهو المؤتمر المقرر عقده خلال هذا العام، ٢٠١٢، بمشاركة جميع دول المنطقة بالإضافة إلى أصحاب المصلحة الرئيسيين في هذه المنطقة. ونحن جميعاً ندرك مدى ضرورة هذا المؤتمر.

إن مبدأ الردع الذي تؤمن به فرنسا يتسق تماماً مع الضمانات الأمنية التي تقدمها. فهذا المبدأ يفرض مزيداً من القيود على الحالات التي يمكن أن تُستخدم فيها الأسلحة النووية. والغرض الوحيد لهذا المبدأ، الذي هو ذو طابع دفاعي بحت، هو ضمان حماية المصالح الحيوية للبلد، مع رفض فكرة أن الأسلحة النووية يمكن اعتبارها أسلحة للاستخدام في ساحة المعركة لدعم استراتيجية عسكرية. إن هذا المبدأ ينحصر في الحالات القصوى التي تستلزم الدفاع عن الذات، وهو حق ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة.

ونود أن نضيف في الختام أن هذا المبدأ لا يستهدف دولة بعينها، وأن القوة النووية التي تمتلكها فرنسا ليست موجهة إلى أي هدف.

**السيد وو هايتاو (الصين) (تكلم بالصينية):** سيدي الرئيس، لقد كان رأي الصين دائماً هو أن الضمانات الأمنية التي تقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة لها ذات أهمية فعلية للتنفيذ الكامل للمعاهدة وللتعزيز الفعال لجهود نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية.

فمطالب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالحصول على ضمانات أمنية ملزمة قانوناً هي، ابتداءً، مطالب مشروعة ومعقولة تماماً. كما أن التزام هذه الدول بعدم تطوير أو حيازة أسلحة نووية إنما هو إسهام يمليه الضمير في العملية الدولية لترع السلاح النووي وعدم انتشاره، ومن ثم ينبغي أن تحصل هذه الدول على ضمانات أمنية من الدول الحائزة للأسلحة النووية. ومن شأن حصول هذه الدول على هذه الضمانات أن يعزز شعورها بالأمن، وأن يجد من دافعها إلى تطوير أسلحة نووية، وأن يساعد على إدامة وتعزيز النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية.

ثانياً، يتمثل الطريق الأساسي لحل مسألة الضمانات الأمنية السلبية في الحظر التام والتدمير الكامل لجميع الأسلحة النووية. وقبل أن نحقق هذا الهدف، ينبغي للدول النووية أن تلتزم بعدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية في أي وقت أو في أية ظروف، وأن تمتنع دون أية شروط عن استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو المناطق الخالية من تلك الأسلحة، وأن تبرم صكاً قانونياً دولياً بهذا المضمون في أقرب وقت ممكن. وفي الوقت نفسه، يمكن للدول النووية أن تعزز التقدم المحرز في مسألة الضمانات الأمنية السلبية إذا قلصت دور هذه الأسلحة في سياساتها الأمنية الوطنية، ولم تستهدف أي بلد بهجوم نووي، ولم تضع أية خطط لشن هجمات نووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ثالثاً، ينبغي للمؤتمر أن يبدأ في أقرب وقت ممكن العمل الموضوعي للتفاوض على صك قانوني دولي بشأن الضمانات الأمنية السلبية، وإبرامه. وقد اعتمدت الجمعية العامة، في كل عام منذ تسعينات القرن الماضي، قراراً يدعو المؤتمر إلى البدء في التفاوض على صك قانوني دولي بشأن الضمانات الأمنية السلبية. وعقد المؤتمر، على مدى سنوات عديدة متتالية، اجتماعات للجنة مخصصة معنية بالضمانات الأمنية السلبية، وأنجزت اللجنة عملاً دقيقاً بشأن مسائل محددة، مثل القنوات والخطوات اللازمة. وقدمت هذه اللجنة المخصصة الكثير من الاقتراحات المفيدة وأرست أساساً جيداً للتفاوض على صك قانوني وإبرامه. وتضمنت خطة العمل، التي أُنقِص عليها في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠، اقتراحاً بأن يبدأ المؤتمر، في أقرب وقت ممكن، العمل الموضوعي المتعلق بالضمانات الأمنية السلبية، استناداً إلى برنامج عمل معتمد.

**السيدة ميهتا (الهند) (تكلمت بالإنكليزية):** سيدي الرئيس، نحن نشارك زملاءنا في توجيه الشكر إليكم على إتاحة هذه الفرصة لنا لعرض آرائنا بشأن الضمانات الأمنية السلبية.

ونود أيضاً أن نشكركم على تزويد المؤتمر بمعلومات أساسية عن هذه المسألة المدرجة في جدول أعمال المؤتمر منذ عام ١٩٧٩. لقد أكدت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة، المكرسة لزرع السلاح، ضرورة بذل الدول الحائزة للأسلحة النووية جهوداً للاتفاق على ترتيبات فعالة تكفل عدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لتلك الأسلحة.

إن الأسلحة النووية تمثل أخطر تهديد للبشرية وللسلام والاستقرار الدوليين. وأفضل ضمان لعدم استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها هو إزالتها بالكامل. ولم تفتأ الهند تدعم عملية نزع السلاح النووي عالمياً ودون تمييز وعلى نحو يمكن التحقق منه. ونحن ملتزمون بتحقيق هدف عالم خال من الأسلحة النووية في وقت مبكر.

وفي ظل عدم تحقق نزع السلاح النووي عالمياً، وانطلاقاً من عقيدتنا المتمثلة في الردع النووي الأدنى الموثوق به، تبنت الهند سياسة عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول الحائزة لها وعدم استعمالها ضد الدول غير الحائزة لها. ونحن مستعدون لترجمة هذه الالتزامات إلى ترتيبات قانونية متعددة الأطراف.

ولا غنى عن اتخاذ خطوات تدريجية نحو نزع الشرعية عن الأسلحة النووية من أجل بلوغ هدف إزالتها بالكامل. وفي إطار سعينا لتحقيق هذا الهدف، يمكن اتخاذ تدابير للحد من المخاطر النووية. وفي هذا الصدد، تمثل تدابير الحد من الخطر النووي الناشئ عن الاستعمال غير المقصود أو غير المأذون به، وتشديد القيود على استعمال الأسلحة النووية، وعدم وضع الأسلحة النووية في حالة تأهب، جهوداً وثيقة الصلة في هذا الصدد. ويعبر القراران اللذان قدمتهما الهند في اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة، المعنونان "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية" و"تخفيض الخطر النووي" عن بعض هذه الإجراءات، وقد حظي القراران بتأييد عدد كبير من البلدان. كما أن وثيقة العمل CD/1816 التي قدمناها، وعُرضت في المؤتمر في شباط/فبراير ٢٠٠٧، اقترحت إجراءات محددة ذات صلة بمناقشاتنا التي دارت اليوم، ومنها إجراء يتعلق باتفاق عالمي بشأن عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية، واتفاقية لحظر استعمال الأسلحة النووية.

وفي إطار مجموعة الـ ٢١ وحركة بلدان عدم الانحياز، ساندت الهند إبرام صك عالمي غير مشروط وملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية المقدمة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، على سبيل الأولوية. وسوف تكمل المفاوضات المتعلقة بهذا الصك تدابير أخرى ترمي إلى الحد من مكانة الأسلحة النووية في مبادئ السياسات الأمنية، وإلى تحسين المناخ الدولي من جميع جوانبه من أجل تعزيز جهود نزع السلاح النووي وعدم انتشاره.

وفي الختام، نعتقد أن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية حقاً مشروعاً في الحصول على ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. ونحن لا نزال ملتزمين بالعمل مع الأعضاء الآخرين في هذا المؤتمر على تحقيق هدف إنشاء هيئة فرعية

للتفاوض من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن الترتيبات الدولية الفعالة التي تضمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية عدم استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها.

**السيد جاكسون** (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلدي الكلمة في ظل رئاستكم، أود أن أهنتكم على توليكم هذه المهمة وأن أؤكد لكم تعاون وفد بلدي الكامل معكم.

ويود وفد بلدي أن يُعرب عن تأييده للبيان الذي ألقى صباح هذا اليوم باسم الاتحاد الأوروبي.

ويعتقد وفد بلدي اعتقاداً راسخاً ودائماً بأن الضمانة الوحيدة لعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هي إزالتها على نحو كامل وتام. فإزالة الأسلحة النووية على نحو كامل يمكن التحقق منه هدف كافحت أيرلندا في سبيله على مدى أكثر من خمسة عقود. وريثما يتحقق هدف عالم خال من الأسلحة النووية، من الممكن أن تكون الضمانات الأمنية السلبية تدبيراً مهماً. غير أن هذه الضمانات قد تكون مجرد تدبير مؤقت لتحقيق ذلك الهدف الذي تحدّث عنه الكثيرون في هذا المؤتمر طيلة الأسابيع الأخيرة - وهو عالم خال من الأسلحة النووية.

وبالنسبة إلى الدول التي اضطلعت طوعاً بالتزام قانوني مُلزم بعدم حيازة أسلحة نووية أبداً، ومنها أيرلندا، فإننا نعتقد أن من المنطقي أن نتوقع تقديم ضمانات بالألا تُستعمل هذه الأسلحة أبداً ضد هذه الدول. إن القرار الذي اتخذته الغالبية العظمى من دول العالم بالالتزام بعدم حيازة أسلحة نووية أبداً يعزز أمن جميع الدول، بما فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية. وفي عام ١٩٩٥، اعترف قرار مجلس الأمن ٩٨٤ بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، في الحصول على ضمانات أمنية. وأشار ذلك القرار أيضاً إلى الضمانات الأمنية التي ورد ذكرها في بيانات صدرت عن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية.

لقد أشارت الوثائق الختامية لمؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية للأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ إلى الضمانات الأمنية. وتختلف اللغة المستخدمة في كل وثيقة من هذه الوثائق، ولكنها تشترك في سمة مشتركة هي الإشارة إلى تقديم ضمانات أمنية مُلزمة قانوناً.

وبالنظر إلى الإقرار والاعتراف على نطاق واسع بأن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية مصلحة مشروعة في الحصول على ضمانات أمنية صريحة ومُلزمة قانوناً، يرى وفد بلدي أن عدم وجود صك بهذا الشأن أمر مُثير للقلق وأن الفشل في مجرّد بدء المفاوضات بشأن هذا الصك أمر مُثير للانعاج.

وهناك من يذهب أحياناً إلى أن إبرام معاهدة بشأن الضمانات الأمنية السلبية مسألة أقل إلحاحاً في جدول أعمال نزع السلاح لأن الإعلانات الانفرادية، مثل تلك التي أشار إليها مجلس الأمن في قراره ٩٨٤، تكفي لتلبية متطلبات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ومن الحجج المطروحة أيضاً أن البروتوكولات الملحقة بالمعاهدات التي تُنشأ بموجبها مناطق خالية من الأسلحة النووية إنما هي وسيلة لتقديم الضمانات الأمنية. ولا نرى أن أيّاً من هاتين الحجتين مقنعة.

ومن الطبيعي أن نسلّم ونرحّب بأن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية عززت في السنوات الأخيرة سياساتها المتعلقة بإصدار إعلانات بشأن الضمانات الأمنية. ومع ذلك فإننا نذكر بأن إعلانات عام ١٩٩٥ تتضمن محاذير قابلة للتأويل ومن ثم فإنها غير واضحة. ويرى وفد بلدي أن الإعلانات الانفرادية، وإن كانت تحظى بالترحيب، يجب أن تُفسّر في ضوء حقيقتها الواقعة: أي بوصفها بيانات سياساتية انفرادية. فهذه البيانات غير مُلزِمة قانوناً وقد تتغير أو يتنصّل منها في أية لحظة. ولذلك يجب أن نعترف بأن هذه الإعلانات غير كافية.

ويسلّم وفد بلدي بأهمية المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وبأهمية الضمانات الأمنية السلبية المنصوص عليها في البروتوكولات الملحقة بالمعاهدات التي أنشئت بموجبها تلك المناطق. ونحن نرحب بما صدر من إشارات، بما فيها الإشارات التي صدرت صباح هذا اليوم، بشأن إحراز الدول الحائزة للأسلحة النووية تقدماً كبيراً نحو التصديق على البروتوكولات الملحقة بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا. ويساور وفد بلدي القلق لأن توقيع أو تصديق الدول الحائزة للأسلحة النووية على بروتوكولات أخرى من هذا القبيل قد تَرَافق في عدد من الحالات مع صدور إعلانات انفرادية أو تحفظات يبدو أن الغرض منها الإبقاء على إمكانية استعمال الأسلحة النووية في ظروف معينة.

إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى ومن وسائل إيصالها في منطقة الشرق الأوسط سيكون خطوة بالغة الأهمية. وفي هذا الصدد، تود أيرلندا أن تعرب عن تقديرها البالغ للعمل الذي يقوم به حالياً السيد لايفاء، وكيل الوزارة، كميسّر للمؤتمر المتعلق بهذه المسألة المهمة، وكذلك للعمل الذي تقوم به حكومة فنلندا كمضيف لهذا المؤتمر.

ومن المؤسف أنه رغم ازدياد عدد المناطق الخالية من الأسلحة النووية، لا تزال هناك مناطق، مثل منطقتنا، يكون إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية فيها أمراً غير واقعي أو غير مقبول، لأن بهذه المناطق أسلحة نووية و/أو دول تعتبر نفسها مغطاة بالمظلات النووية. ويبدو لنا أن من غير المنطقي أن تكون إمكانية حصول أية دولة غير نووية على الضمانات الأمنية السلبية المُلزِمة قانوناً عُرضة للمنع. بموجب القرارات السيادية التي تتخذها الدول المجاورة انطلاقاً من تصوراتها المتعلقة بأمنها القومي.

ويذكر وفد بلدي بأنه في سياق ما جرى في العام الماضي من تبادل للآراء في إطار المؤتمر بشأن هذا الموضوع، أبدت بعض الوفود تحفظاتها إزاء ما إذا كان التفاوض على صك ملزم قانوناً ومتعدد الأطراف بشأن الضمانات الأمنية السلبية يجب أن يُجرى في إطار هذا المنتدى أم في غيره. ولا يرى وفد بلدي أن التفاوض في هذا المؤتمر بشأن معاهدة سيُلزم بالضرورة أية دولة بالتعاضد عن حيازة الدول غير الأطراف في المعاهدة للأسلحة النووية. ومن ثم، ليس لدينا تفضيل معين بشأن المنتدى الذي ينبغي أن تُجرى فيه المفاوضات، ولكننا نعتقد أن التفاوض في إطار هذا المنتدى سيضيف إلى سجل إنجازات هذا المؤتمر، وهو سجل لم يشهد أية إضافات منذ أكثر من عقد من الزمن.

ويرى وفد بلدي أن جوهر المعاهدة المنشودة ينبغي أن يكون الحظر العام لاستعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وينبغي للمعاهدة المنشودة أن تتيح وتحقق الانضمام الشامل إليها. وبالنسبة إلى دول مثل أيرلندا، وهي دولة غير نووية وطرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإن المعاهدة المنشودة لن تُضيف شيئاً جديداً للالتزامات القائمة. أما بالنسبة لدول أخرى فلن تُضيف المعاهدة عليها أي وضع جديد. إن العمل بشأن أية معاهدة لا يبدأ من نقطة الصفر، ويود وفد بلدي أن يذكر بأننا اقترحنا، في إطار تبادل الآراء الذي جرى في العام الماضي بشأن هذا الموضوع، بأن أي صك بشأن الضمانات الأمنية السلبية يمكن أن يركز على جملة واحدة لا جملة بسيطة. ويود وفد بلدي أن يشير إلى إنشاء لجان مخصصة في إطار هذا المؤتمر في عامي ١٩٩٣ و١٩٩٨. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأذكر أيضاً بأن ائتلاف البرنامج الجديد قدّم إلى مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥ ورقة عمل بشأن موضوع الضمانات الأمنية السلبية، أرفق بها مشروع بروتوكول أو اتفاق محتمل. وقد استعرضت تلك الورقة المعلومات الأساسية المتعلقة بمسألة الضمانات الأمنية، بما في ذلك طبيعة ونطاق الضمانات المقدمة، وتضمنت أيضاً العناصر التي يمكن إدراجها في صك قانوني ملزم، واقترحت نموذجاً لذلك الصك.

ويود وفد بلدي أن يشكركم، سيدي الرئيس، وأن يشكر سلفكم، السفير غيتاهون، على الفرصة التي أتاحتها لنا جدول الأنشطة لتبادل الآراء حول هذه المسألة المهمة. ولا شك أن هذه المناقشات والآراء المتبادلة لا تُغني عن إبرام اتفاق وتنفيذ برنامج عمل، ولذلك يأمل وفد بلدي أن يعيننا تبادل الآراء في الجلسة العامة، كما حدث هذا اليوم، على تحقيق الأمل الذي طال انتظاره، وهو بدء المفاوضات الموضوعية في وقت قريب.

**السيدة ورداني (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية):** إن تحقيق نزع السلاح النووي الكامل على الصعيد العالمي لا يزال على رأس أولويات الحكومة الإندونيسية. وريثما يتحقق ذلك الهدف، نود أن نؤكد، بوصفنا دولة نبذت خيار الأسلحة النووية، أن طلبنا لضمانات أمنية لا يزال قائماً.

ودعويي أذكر بالمبادرات التي أُطلقت في سياق الضمانات الأمنية السلبية.

لقد اكتست الضمانات الأمنية السلبية أهمية كبيرة منذ بدء التفاوض على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في ستينات القرن الماضي، وهي لا تزال تُناقش باستمرار منذ ذلك الحين في المؤتمرات المتعلقة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد أشارت الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠ إلى أن جميع الدول وافقت على ضرورة أن يبدأ المؤتمر فوراً في مناقشة الترتيبات الدولية الفعالة الرامية إلى منح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية كل الضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها، وذلك بغية إعداد توصيات تغطي جميع جوانب الضمانات الأمنية السلبية، بما في ذلك وضع صك دولي مُلزم قانوناً.

وفي عام ١٩٦٦، التمس قرار الجمعية العامة ٢١٥٣ ألف (الدورة - ٢١) من مؤتمر اللجنة الثمان عشرية لمفاوضات نزع السلاح النظر على وجه الاستعجال في الاقتراح الداعي إلى قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بإعطاء تأكيد بأنها لن تستعمل الأسلحة النووية، أو تهدد باستعمالها، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي لا توجد في أقاليمها أية أسلحة نووية.

ومن المؤسف أن ردّ الدول الحائزة للأسلحة النووية، على النحو الذي انعكس في قراري مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥)، والمتضمنّ عدة تحفظات من الدول الأربع الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في مجلس الأمن، لا يزال يشوبه القصور. ومع ذلك، لا تزال طلبات الحصول على هذه الضمانات الأمنية قائمة.

وفي عام ١٩٧٨، طلبت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة، المكرسة لمسألة نزع السلاح، إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل بذل الجهود من أجل التوصل إلى ترتيبات مناسبة وفعالة لمنح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها.

وفي سياق المؤتمر، أنشئت لجنة مخصصة لمناقشة الضمانات الأمنية السلبية، ولكنها لم تحقق أي تقدم. ولم يُبذل أي جهد منذ عام ١٩٩٩ لكي تجتمع هذه اللجنة مجدداً، رغم الطلبات التي قدمها عدد كبير من الدول الأعضاء في هذا الصدد. وعُرض قرار بشأن الضمانات الأمنية السلبية على الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٠، وفيما يتعلق بآخر قرار صدر عن الجمعية العامة (٢٦/٦٦)، اعتمدت الدول هذا القرار بأغلبية كبيرة، إذ أيدته ١١٩ دولة ولم تعارضه أية دولة وامتنعت ٥٦ دولة عن التصويت.

لقد طُرحت مبادرات عديدة، ولا تعارض أية دولة مفهوم الضمانات الأمنية السلبية، ومع ذلك لم يُقدم أي صك قانوني مُلزم يكفل منح ضمانات أمنية سلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وتعتقد إندونيسيا أنه لا يكفي، في ضوء القيود الجغرافية، إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، ولا صدور إعلانات عن الدول الحائزة للأسلحة النووية، لضمان تقديم الضمانات الأمنية المذكورة آنفاً. إن هذه المناطق وتلك الإعلانات الانفرادية قد تمثل جهوداً في سبيل تقديم الضمانات الأمنية، ولكن لا يمكنها أن تكون بديلاً للضمانات الأمنية الشاملة الملزمة قانوناً التي تهدف إلى إقناع الدول بعدم اللجوء إلى خيار الأسلحة النووية.

ولتقييد عملية الانتشار النووي، يجب أن تكون كل دولة من الدول الحائزة لأسلحة نووية على استعداد لتقديم ضمانات بعدم استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها.

وريشما تتحقق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، يود وفد إندونيسيا أن يؤكد الحاجة العاجلة إلى الاتفاق المبكر على صك شامل ومُلزم قانوناً وغير مشروط يضمن عدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لها. ولتحقيق هذا الهدف، يرى وفد بلدي أن من المهم إنشاء لجنة مخصصة أو فريق عامل لتناول مسألة الضمانات الأمنية السلبية في إطار المؤتمر.

**السيد وولكوت (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية):** سيدي الرئيس، بما أن هذه هي المرة الأولى التي أخذ فيها الكلمة في ظل رئاستكم، اسمحوا لي أن أهنئكم وأن أؤكد لكم دعم أستراليا وتقديرها لجميع أعمالكم.

إن أستراليا تؤيد تقديم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية سلبية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وترحب أستراليا بتقديم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أكثر قوة وفعالية، مع محاذير أقل. فأستراليا ترى أن الضمانات الأمنية السلبية يجب أن تدعم نظام عدم الانتشار النووي والهدف المتمثل في عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

وباعتبار أستراليا دولة طرفاً في معاهدة راروتونغا، التي أنشئت بموجبها منطقة جنوب المحيط الهادئ الخالية من الأسلحة النووية في عام ١٩٨٥، فإنها تؤيد بقوة المناطق الخالية من الأسلحة النووية، التي تتوصل إليها دول كل منطقة معنية بمحض إرادتها. وترى أستراليا أن هذه المناطق وسيلة مهمة يمكن من خلالها تقديم الضمانات الأمنية السلبية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

ويسر أستراليا أن جميع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية وقَّعت البروتوكولين الثاني والثالث لمعاهدة راروتونغا، وأن أربع دول منها صدَّقت عليهما. فالبروتوكول الثاني ينص على تقديم ضمانات أمنية سلبية والبروتوكول الثالث ينطوي على التزام بعدم اختبار الأسلحة النووية في المنطقة. وترحب أستراليا أيضاً بقيام إدارة الرئيس أوباما بعرض

بروتوكولات معاهدة راروتونغا ومعاهدة بليندبا على مجلس الشيوخ الأمريكي من أجل التشاور بشأنها والموافقة على التصديق عليها.

ويسر أستراليا أيضاً أن دول رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية أحرزت تقدماً كبيراً نحو توقيع الدول الحائزة للأسلحة النووية على البروتوكول الملحق بمعاهدة بانكوك.

وتشجّع أستراليا إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، منها في مناطق مثل الشرق الأوسط. وفي هذا الصدد، ترحب أستراليا بالجهود المستمرة وتُشجّع الجهات صاحبة المصلحة على بذل مزيد من الجهود من أجل تنفيذ ودعم الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراء المتابعة فيما يخص الشرق الأوسط، وهو الإجراء الذي اعتمد في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠.

وتُذكر أستراليا بالمسؤولية المهمة التي ألقاها مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠ على عاتق مؤتمر نزع السلاح، وهي أن يواصل العمل الموضوعي بشأن الضمانات الأمنية السلبية من خلال الإجراء ٧. وتقف أستراليا على أهبة الاستعداد للعمل في إطار المؤتمر انطلاقاً من الإجراء ٧، وكذلك الإجراء ٦ والإجراء ١٥.

**السيد أكوم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية):** سيدي الرئيس، أود بادئ ذي بدء أن أعرب عن تقديرنا للورقة التي أعدها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، التي تفضلتم بتلاوتها بشأن هذه المسألة. ويرحب وفد بلدي بهذه الفرصة لكي يتبادل الآراء بشأن الضمانات الأمنية السلبية. إن الحاجة إلى التوصل إلى ضمانات أمنية سلبية دولية ملزمة قانوناً، تقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، لم تزل ضمن جدول الأعمال الدولي للحد من الأسلحة ونزع السلاح منذ ستينات القرن الماضي. وقد تعزز هذا الطلب وتبلور في الفقرتين ٣٢ و ٥٩ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لمسألة نزع السلاح، وهي الوثيقة التي اعتمدت بتوافق الآراء.

ورغم أن المؤتمر ناقش على مدى عدة عقود مسألة الحاجة العاجلة إلى التوصل إلى ضمانات أمنية سلبية، فإن من المؤسف أننا لا نزال بعيدين عن تحقيق هذا الهدف المهم مثلما كنا منذ نصف قرن مضى.

وترى باكستان أن مسألة الضمانات الأمنية السلبية تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بعد نزع السلاح النووي. ولكن ريثما يتخلص العالم من الأسلحة النووية، من الأهمية يمكن منع استعمال الأسلحة النووية، لا سيما ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. ولذلك أيدت باكستان مبدأ الضمانات الأمنية السلبية منذ ستينات القرن الماضي، ولا تزال تقوم بدور رائد في هذا الصدد.

إن الجمعية العامة تعتمد في كل عام قراراً بشأن الضمانات الأمنية السلبية تقدمه باكستان. بمشاركة من عدد كبير من البلدان. وفي عام ٢٠١١، أوصت الفقرة ٥ من القرار ٢٦/٦٦ "بأن يواصل مؤتمر نزع السلاح بنشاط مفاوضاته المكثفة للتوصل في وقت مبكر إلى اتفاق وعقد اتفاقات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها". وأكدت الفقرة ١ من القرار نفسه مجدداً الضرورة الملحة للتوصل إلى اتفاقات من هذا القبيل، وسلّمت الفقرة السادسة من الديباجة بضرورة صون استقلال الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وسيادتها.

وتعتقد باكستان أن استجابة بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية لهذا الطلب القديم العهد، على النحو الذي انعكس في قرار مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨)، وفي إعلانات أربع من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية في الدورة الاستثنائية الأولى المتعلقة بتزع السلاح، وفي قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، غير كافية وجزئية. فهذه الإعلانات الانفرادية تتضمن شروطاً ومحاذير يُناب تفسيرها بالدول المصدرة لهذه الإعلانات. ومن ثم لا يمكن الاستعاضة بهذه الإعلانات عن صك مُلزم قانوناً وموثوق بشأن الضمانات الأمنية السلبية.

وبالنسبة لنا، تمثل تلك الإعلانات المتحفظة امتداداً للأحكام التمييزية التي تنطوي عليها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. فمثلاً، إذا كان يمكن لأية دولة نووية أن تحتفظ بالحق في استعمال الأسلحة النووية في حالة "غزو أو أي هجوم آخر"، على النحو المنصوص عليه في إعلاناتها الانفرادية، فهل يحق للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أيضاً أن تطور أسلحة نووية إذا تعرضت لتهديد بالغزو أو أي هجوم آخر؟

ومن المهم أن نكرر في هذا المقام أن البرنامج النووي لباكستان هو نتيجة للمقتضيات الأمنية لا لرغبتها في إعلاء مكانتها وبسط هيبتها. وبوصفنا دولة مسؤولة حائزة للأسلحة النووية، فإن عقيدتنا الاستراتيجية تركز على المحافظة على الردع الأدنى الموثوق به. ولذلك تعهدنا تعهداً غير مشروط بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول التي لا تمتلكها، ونحن على استعداد لترجمة هذا التعهد إلى صك دولي ملزم قانوناً.

لقد أوضحنا بالفعل في عدد من بياناتنا السابقة إلى المؤتمر، مبررنا لدعم الصكوك الملزمة قانوناً فيما يتعلق بالضمانات الأمنية السلبية. واسمحوا لي أن أوجز باختصار العناصر الرئيسية:

- إن خيار استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ليس أمراً غير مقبول استراتيجياً فحسب، وإنما هو أيضاً غير مقبول أخلاقياً، بل هو مذموم؛
- إننا نرى أن مبدأ عدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة، يسري أيضاً على استعمال الأسلحة النووية. ولذلك فإن إبرام اتفاقات ملزمة قانوناً، أو اتفاق واحد ملزم قانوناً، بشأن الضمانات الأمنية السلبية

أمر حتمي لا أمر اختياري. وبما أن الضمانات الأمنية السلبية لا تنطوي على أي إزالة أو خفض أو تجريد للأسلحة النووية، فهي لا تقوض أمن أية دولة نووية؛

- وطالما ظل هدف نزع السلاح النووي بعيد المنال، فمن شأن الضمانات الأمنية السلبية أن تسد الفجوة الأمنية بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لها؛

- إن التوصل إلى الضمانات الأمنية السلبية وتنفيذها لا يسبب أعباءً مالية، ولذلك فهو عملية عديمة التكاليف تعود بفوائد جمة على السلام والأمن العالميين؛

- ومن شأن الضمانات الأمنية السلبية، لدى الاتفاق عليها، أن تُجَنَّب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الشعور بالقلق من جراء المبادئ والتكنولوجيات الجديدة المتعلقة باستعمال الأسلحة النووية، بما في ذلك استعمالها للأغراض التكتيكية؛

- ورغم أن الضمانات الأمنية السلبية يمكنها أن تسهم إسهاماً مهماً في تعزيز نظام عدم الانتشار الدولي، فإن غيابها يُحدث تأثيراً عكسياً؛

- ومن الممكن أن تكون الضمانات الأمنية السلبية تديراً رئيسياً لبناء الثقة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية، مما يُهيئ مناخاً دولياً ملائماً ييسر بالفعل المفاوضات بشأن المسائل الأخرى المتعلقة بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي؛

- إن بدء المفاوضات بشأن هذا البند من جدول الأعمال يلي مطالب جميع الدول الأعضاء التي تدفع المؤتمر إلى إجراء مفاوضات موضوعية.

وفي ضوء ما عرضته توباً بشأن أهمية هذه الضمانات ومبررها المنطقي، فإن باكستان تحث مؤتمر نزع السلاح على المسارعة فوراً إلى إنشاء هيئة فرعية لكي تتفاوض على اتفاق دولي فعال، أو عدة اتفاقات، تضمن عدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولسنا وحدنا من يطالب بهذا الأمر. فمجموعة الـ ٢١، التي تشكّل أكثر من نصف أعضاء هذه الهيئة الموقرة، دعت مراراً إلى القيام بالإجراء نفسه، على النحو الوارد في الوثيقة CD/1924، كما بيّنت الورقة التي أعدها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح أن هذه العملية اضطلع بها المؤتمر بالفعل؛ ولذلك فإننا نجد من الغريب جداً أن نعجز عن ذلك في هذه المرحلة.

وفي هذا الصدد، نوذ أن نشير إلى أنه من الممكن البدء في العمل الموضوعي على أساس أيّ من مشروعي النصين اللذين قدّما إلى المؤتمر في عام ١٩٧٩، وهما مشروع النص CD/10 المقدم من باكستان ومشروع النص CD/23 المقدم من مجموعة الـ ٢١. ونعتقد أيضاً أن المفاوضات المتعلقة بالضمانات الأمنية السلبية ستكسر الجمود الحالي الذي يشهده المؤتمر منذ أكثر من عقد من الزمن.

ويجدر التفكير في سبب عدم تمكن المؤتمر من بدء العمل الموضوعي بشأن الضمانات الأمنية السلبية رغم الدعم الهائل الذي تجلّى في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة وبيانات مجموعة الـ ٢١ في المؤتمر. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول التي تعارض إنشاء هيئة فرعية معنية بالتفاوض بشأن الضمانات الأمنية السلبية أن تحدّد بوضوح موقفها وأن تتحمل المسؤولية عن الجمود الراهن الذي يشهده المؤتمر. ونحن نرى أن هناك تناقضاً في هذا الشأن لأنه، كما أشارت الوثيقة التي أعدها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، رغم الجمود الراهن الذي طال أمده والذي يواجهه المؤتمر بشأن برنامج العمل والأولويات، لا يُعتقد أن أية دولة عضو في مؤتمر نزع السلاح تعارض رسمياً وبشكل محدد إنشاء فريق عامل يُعنى بالضمانات الأمنية السلبية، وهو ما يزيد حيرتنا في هذا الصدد.

ويجدر أيضاً إيلاء اهتمام لتحليل لأسباب معارضة الدول لوضع صكوك ملزمة قانوناً بشأن الضمانات الأمنية السلبية. فإذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تريد أن تنازل على نحو قانوني ودون شروط عن حقها في استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لها، فكيف سيمكنها أن تنازل تنازلاً كاملاً عن الأسلحة النووية؟ فإذا لم تقدم الدول ضمانات أمنية سلبية صريحة وملزمة قانوناً، فكيف ستسهم الدول في تحقيق مبدأ عدم الانتشار النووي الذي تتبناه بوضوح؟ إن ما نراه جلياً هو أن هذه الدول تريد فقط اتخاذ خطوات انتقائية وتمييزية نحو عدم الانتشار، دون أن يقابل ذلك التزام أصيل بتزع السلاح النووي أو اتخاذ أية خطوة في هذا الاتجاه، مثل تقديم الضمانات الأمنية السلبية. تلك كانت سياسة هذه الدول في وقت إبرام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وكذلك في وقت تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. وتلك هي سياستها اليوم في المؤتمر فيما يتعلّق بإبرام معاهدة بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية.

**السيدة آدمسون** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) (تكلمت بالإنكليزية): سيدي الرئيس، أودُّ أن أتمنى للفلبين عيد ميلاد سعيداً. وأظن أنه قد يكون أيضاً اليوم الوطني لروسيا. ونحن نتطلع إلى الاحتفال معكم في وقت لاحق من هذا الأسبوع بهذه المناسبة. ونأمل أن نحتفل مع الفلبين بكعكة عيد ميلاد أخرى عندما نوقّع خلال هذا الصيف البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا.

ولن أكرّر الكثير مما قيل بالفعل، ولكني أود أن أعرب عن تأييد المملكة المتحدة لليابان الذي أدلت به الدائمك باسم الاتحاد الأوروبي.

لقد تحدثت غيري عن الإعلانات التي أدلى بها قبيل مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥، والواقع أن زملاءنا الصينيين دعوا مؤخراً، في الشهر الماضي، الأعضاء الخمسة الدائمين بمجلس الأمن إلى تقديم بيان آخر يعبر عن موقفهم إزاء الضمانات الأمنية السلبية. وفيما يتعلّق بالمملكة المتحدة، أودُّ أن أقول إن الحكومة أجرت، عقب انتخابات عام ٢٠١٠، استعراضاً استراتيجياً لنظم الدفاع والأمن كان من نتائجه تحديث للضمانات الأمنية السلبية.

وأود أيضاً أن أشير إلى أننا نأخذ بمبدأ الردع النووي الأبدى الموثوق به. فأسلحتنا لا تطلق النار إلا بعد مهلة عدّة أيام، وهي غير موجهة إلى أي أحد.

وأذكر أننا في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠ قضينا وقتاً طويلاً في الحديث عن الضمانات الأمنية السلبية، وقد أشارت الوثيقة الختامية للمؤتمر إلى رغبة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الحصول على هذه الضمانات. وأظن أن جلسة هذا الصباح تبين مرةً أخرى مدى أهمية هذه المسألة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولذلك إن كنا نولي أولوية لبدء المفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، فلا أريد بأي طريقة من الطرق أن أقلل من اهتمام مشاركين آخرين في هذه القاعة بالموضوع.

وأود أيضاً أن أذكر بضع ملاحظات عن المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وهي المناطق التي ترى المملكة المتحدة أنها وسيلة لتقديم ضمانات أمنية سلبية ملزمة قانوناً. وأعود إلى عام ٢٠١٠ عندما كلّفنا أنفسنا، نحن جميع الأعضاء في المعاهدة، بأن ننظر مرةً أخرى في البروتوكولات المتعلقة بالمناطق القائمة الخالية من الأسلحة النووية، وأن نتبين ما إذا كنا اقتربنا من التوقيع على البروتوكولات أم لا، وما إذا كنا فشلنا في ذلك أم لا. ويسرني بالغ السرور أن أرى أننا في حالة المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا قد اقتربنا كثيراً من الاتفاق على توقيع البروتوكول. كما أننا نجري مناقشات بشأن منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، وبشأن وضع المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في منغوليا.

وأود أن أعلّق على نقطتين أشار إليهما آنفاً السفير أكرم، لأنني آمل بالفعل أن تندرس بعض الشيء هذه المسألة. لقد تكلم عن خطوات انتقائية وتمييزية. وبالرجوع إلى المبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩، وهي أحد المنتجات القليلة للهيئة، يؤسفني أن أقول، وهو رأي يعبر بوضوح عن وجهة نظر جميع الأعضاء، إن دور المناطق الخالية من الأسلحة منصوص عليه في تلك المبادئ التوجيهية، وإن الخطوات التي يمكن اتخاذها لإبرام معاهدات بشأن هذه المناطق، بالتنسيق مع الدول الحائزة للأسلحة النووية، منصوص عليها صراحةً في تلك المبادئ. ولذلك، أود أن أقول إن بلدان إقليم جنوب شرق آسيا أو بلدان آسيا الوسطى قررت بالفعل وأكدت أنها تريد توقيع هذه البروتوكولات معنا، ولذلك لا أظن أننا ينبغي أن نقلل من رغبة البلدان في التشارك معنا في ترتيبات إقليمية بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وفيما يتعلّق باحتمال التوصل في إطار المؤتمر إلى معاهدة بشأن الضمانات الأمنية السلبية، كما ذكرت سابقاً، فإن أولويتنا هي معاهدة بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية. إنني أدرك أننا لم نحرز تقدماً نحو نزع السلاح، ولكننا نرغب في مواصلة محاولة إحراز تقدّم بشأن نزع السلاح، وهذا هو ما نسعى إليه جاهدين وما يدور حوله مؤتمر استعراض معاهدة

عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠. لذلك أقول إن علينا أن نواصل السعي إلى نزع السلاح وأن ندرك في الوقت نفسه أن هذا الموضوع جدير بالنقاش، ولذلك فإنني على يقين أن بإمكاننا، في سياق المشاورات غير الرسمية خلال الأسابيع الستة القادمة أو نحو ذلك، أن نعود مرة أخرى إلى مسألة الضمانات الأمنية السلبية، ونحن نرحب بإجراء نقاش أكثر شمولاً.

وأود فقط أن أختتم كلمتي بوضع كلمات عن المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وأود أن أشكر السيد لايفافا، من خلالكم سيدي الرئيس، على البيانات التي ألقاها والتفاعلات التي أجراها في فيينا في إطار اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إنني أعلم أنه قام، هو وفريقه، بعمل دؤوب في التحضير لمؤتمر عام ٢٠١٢، وأود أن أقول إننا، نحن الجهات المشاركة في عقد المؤتمر، لبينا نداءه عندما قال إنه بحاجة إلى مساعدة منا لكي ينعقد المؤتمر، وأود أن أؤكد مجدداً دعم المملكة المتحدة للمؤتمر هذا العام، ولكنني أود أيضاً أن أحث الجميع على تلبية نداء السيد لايفافا وعلى أن يذكر كل منا الآخر بأننا نريد بالفعل أن نعقد مؤتمراً ناجحاً ومثمراً هذا العام.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أشكر ممثلة المملكة المتحدة على بيانها، وأحيط أيضاً علماً بالمسائل المحددة التي أثارها لوفد باكستان. لديّ متحدثان على قائمتي، هما ممثلا اليابان والجزائر. أعطي الكلمة الآن إلى ممثل اليابان، فليتنفضل.

**السيد أمانو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أعبر بإيجاز عن موقف اليابان من بند جدول الأعمال الذي هو قيد النقاش اليوم، وهو الضمانات الأمنية السلبية.

لقد أكد بلدي، في بياننا الرسمي الذي ألقى بمناسبة التوقيع على المعاهدة في عام ١٩٧٠، أن "الدول الحائزة للأسلحة النووية يجب ألا تلجأ إلى استعمال تلك الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضد الدول التي لا تمتلكها". ولا يزال موقفنا دون تغيير، كما أن اليابان تقدم دعمها الأساسي لمبدأ الضمانات الأمنية السلبية.

ومن ثم، فإننا نعتقد أن من الأهمية بمكان لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقلص دور هذه الأسلحة في استراتيجياتها الأمنية الوطنية. وينبغي أن ندرك، في هذا الصدد، أن الضمانات الأمنية السلبية يمكن أن تسهم إسهاماً مهماً في التقليل من دور الأسلحة النووية.

إن الضمانات الأمنية السلبية تخدم المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي للدول النووية أن تجعل تعهداتها القائمة بشأن هذه الضمانات ذات موثوقية لسائر بلدان العالم، وأن تقدم تأكيدات أقوى للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الملتزمة بالمعاهدة. وفي هذا الصدد، يجدر بنا أن نشيد باستعراض الوضع النووي للولايات المتحدة وبالاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني للمملكة المتحدة، اللذين حظيت أهميتهما مؤخراً بالاعتراف في إطار استعراض وضع الدفاع والردع للناو الذي اعتمد في مؤتمر قمة الناو في

شيكاغو. فهذه الاستعراضات تقدم ضمانات معززة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول التي لا تمتلكها والأطراف في المعاهدة والممتثلة لالتزاماتها بعدم الانتشار النووي.

ونعتقد أيضاً أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، عند الاقتضاء، خطوة عملية نحو تعزيز وتحقيق الضمانات الأمنية الملزمة قانوناً. وفي هذا الصدد، يسر اليابان تكلل المفاوضات التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي بين بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية، بشأن البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا بالنجاح، ويحدو اليابان أمل قوي في أن توقع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية وتصدّق على البروتوكول في وقت مبكر. لقد أنشئت مناطق خالية من الأسلحة النووية أيضاً في منطقة جنوب المحيط الهادئ، وأفريقيا، وآسيا الوسطى، وتناشد اليابان جميع الأطراف المعنية أن تعمل معاً بصورة بناءة من أجل الإسراع بإنفاذ البروتوكولات الخاصة بكل منطقة.

**السيد خليف (الجزائر) (تكلم بالفرنسية):** سيدي الرئيس، إن وفد الجزائر يسعدكم أنكم تمكنتم من الاستفادة من الإسهام البالغ الفائدة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في إطلاق النقاش بشأن هذا الموضوع البالغ الأهمية، ويود الوفد أن يضيف بضعة أفكار لإضافة بعض السياق التاريخي للكيفية التي يجري بها النظر في هذه المسألة.

أولاً، لقد كانت مسألة الضمانات الأمنية السلبية في صميم المناقشات أثناء التفاوض على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وقد اعتمدت قرار للجمعية العامة في عام ١٩٦٦ يدعو الدول إلى إبرام معاهدة بشأن عدم الانتشار، كما حثت الجمعية العامة الدول على التماس تدابير ملموسة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ثانياً، تستمد مسألة الضمانات الأمنية السلبية أساسها السياسي، وربما أيضاً أساسها القانوني، من ميثاق الأمم المتحدة ونظام الأمن الجماعي الذي يُرسيه الميثاق، لا سيما مبدأ عدم العنف في العلاقات الدولية.

وباعتبار الجزائر دولة غير نووية، فإنها تضطلع بمسؤوليتها على نحو كامل، ويحق لها أن تطلب إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضطلع هي أيضاً بالمسؤولية الملقاة على عاتقها والتي تشمل ضمان احترام عدم الانتشار بجميع أشكاله وإحراز تقدم في طريق نزع السلاح من أجل بلوغ الهدف النهائي المتمثل في إزالة الأسلحة النووية وضمان عالمية المعاهدة.

وفي هذا السياق، تهدف الضمانات الأمنية السلبية إلى تلبية الحاجة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالدفاع عن نفسها من استعمال الأسلحة النووية. وهذه الضمانات ضرورية أيضاً لاستدامة نظام عدم الانتشار.

وقد سرّنا ما سمعناه اليوم من تأكيد القوى النووية مجدداً الالتزامات الانفرادية التي أبدتها سابقاً، ولكننا لا نزال نعتقد أن هذه الترتيبات لا تلي المتطلبات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ومن المهم أن نتذكر أن هدف الضمانات الأمنية السلبية هو ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. إن التدابير الراهنة هي مجرد إعلانات، ومن ثم يمكن التنصل منها في أي وقت بحجة الدفاع عن الذات أو الحاجة إلى المحافظة على المصالح الحيوية. ولا نزال هذه التدابير تقوم على المنطق الأمني للدول النووية لا المنطق الأمني للدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

ولهذا السبب تدعو الجزائر إلى صياغة صكٍ متعدد الأطراف يضمن أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وصحيح أن ميثاق الأمم المتحدة يشير إلى مبدأ الدفاع عن الذات. وتشير أيضاً قوى نووية معينة إلى الحاجة إلى حماية مصالحها الحيوية. ولدينا تعليقان على هذه المسألة. أولاً، إن الدفاع عن الذات لا ينبغي أن يمارس على نحو مطلق دون مراعاة مبادئ القانون الدولي الإنساني. وثانياً، إن المصالح الحيوية المشار إليها في هذه المبادئ تسري أيضاً على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولذلك فإننا نعتقد أن هناك وسائل أخرى لضمان هذه المصادر الحيوية، ولضمان شرعية الدول، كل الدول، وهي وسائل لا تنطوي على استعمال أسلحة الدمار الشامل تلك.

ونود أن نقول، بإيجاز، إن الضمانة الوحيدة لعدم استعمال الأسلحة النووية هي إزالتها بشكل نهائي على نحو يمكن التحقق منه.

**السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالإنكليزية):** إنني آخذ الكلمة بروح من المشاركة والحوار التفاعلي التي نرى أيضاً أنها يجب أن تكون سمة مداولاتنا، وأود أن أورد على صديقتي وزميلتي العزيزة سفيرة المملكة المتحدة.

أود فقط أن أبين بوضوح شديد أن باكستان لا تقلل بأي طريقة من أهمية الترتيبات الإقليمية والضمانات الأمنية المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية الرئيسية إلى تلك الترتيبات الإقليمية. إننا نقدّر ذلك، ولكن المسألة هي إذا كان من الممكن تقديم هذه الأنواع من الضمانات إلى هياكل إقليمية مختلفة، فلماذا يتعذر تقديمها على أساس شامل؟ واستناداً إلى ما سمعناه صباح هذا اليوم، فإن عدداً من الدول من غير الدول الخمس الكبرى الحائزة للأسلحة النووية، منها باكستان، ودولة واحدة من تلك الدول الخمس، على استعداد لتقديم ضمانات شاملة وغير مشروطة بعدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، ومن ثم إن كان بمقدورنا القيام بذلك فلا أرى مبرراً لعدم تمكن القوى النووية الكبرى من الانضمام إلى هذا المسعى.

لقد أشرت أيضاً إلى أن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية هي بالطبع من أولويات عدد من البلدان، ولكننا نعرف جميعاً أن هناك مشكلة تكتنف بدء المفاوضات بشأن ذلك الموضوع، ولذلك فإننا نرى أن علينا أن نبحث عن مجال أو مسألة يمكن أن نتفاوض

عليهما، لا سيما في حالة عدم معارضة أي طرف لهذه المسألة، وهذه المسألة، في رأينا على الأقل - وهو ما تأكد مجدداً في مناقشات هذا اليوم، هي الضمانات الأمنية السلبية، لأننا لم نسمع أن لدى أي أحد مشكلة بشأنها أو معارضة قوية لها. إن المسائل التفصيلية يمكن بالطبع بحثها، وأعتقد أن هذا المجال يمكننا أن نحرز فيه تقدماً. هذا هو مجمل القول.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر ممثل باكستان على هذه التعليقات. والآن انتهت قائمة المتحدثين، ولذلك أود أن أسأل: هل يرغب أي وفد في أخذ الكلمة أو في التفاعل بشكل محدد مع أي من المداخلات؟ وأود أيضاً أن أشير إلى أنه في ٧ آب/أغسطس سيكون هناك جدول ثانٍ من أنشطة النقاش بشأن الضمانات الأمنية السلبية، وستتيح هذه المناقشات أيضاً التفاعل مع البيانات المقدمة.

إذا لم يطلب أي وفد آخر الكلمة قبل اختتام هذه الجلسة العامة سأعود مرة أخرى إلى صفتي الوطنية كممثل لفنلندا.

بصفتي الوطنية كممثل لفنلندا، أود أن أشير إلى أن عدة مداخلات نوّهت بدور فنلندا كميسر ومضيف محتمل لمؤتمر يُعقد في عام ٢٠١٢ بشأن إحداث منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط. وأود أن أقرأ على مؤتمر نزع السلاح رسالة نقلها إليّ وكيل الوزارة السيد ياكو لايفافا، وأود أن أقرأها الآن، ولذلك أطلب منكم أن يتسع صدركم لقراءتي مرة ثانية في هذا الاجتماع.

رسالة من ميسر مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط إلى مؤتمر نزع السلاح، ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

يُعرب الميسر عن امتنانه لما أبداه الحضور في مناقشات اليوم من اهتمام بالأعمال التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠١٢ ومن دعم لهذه الأعمال. وستُراعى بعناية الآراء التي أُعرب عنها.

لقد تواصلت المشاورات وتكثفت بعد تقرير الميسر المقدم إلى اجتماع اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في المعاهدة في فيينا يوم ٨ أيار/مايو. ويواصل الميسر التزامه ببذل كل ما في وسعه لضمان عقد مؤتمر ناجح في عام ٢٠١٢. ولتحقيق هذه الغاية، لا غنى عن الدعم والتعاون الفعّالين من الجهات المشاركة في المؤتمر، وهي الاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، والأمم المتحدة، ودول المنطقة. وفيما يتعلق بموعد عقد المؤتمر، فقد تكررت الإشارة خلال المشاورات إلى شهر كانون الأول/ديسمبر كموعد محتمل. وتبدي فنلندا استعدادها، بوصفها الحكومة المضيفة، لاستضافة المؤتمر في أي وقتٍ خلال عام ٢٠١٢.

إن هذا المشروع ذو أهمية خاصة لدول المنطقة، ومع ذلك فإن من مصلحتنا المشتركة أن نضمن نجاح المؤتمر، إذ إن لفشله تداعيات على نظام عدم الانتشار وبالأمن والتعاون الدوليين.

والآن أعود إلى صفتي كرئيس للمؤتمر، وأسأل إن كانت أية وفود أخرى ترغب في أخذ الكلمة.

لا يبدو أن هناك من يريد أخذ الكلمة، لذا فإننا نأتي إلى ختام أعمالنا لهذا اليوم.

وستُعقد الجلسة العامة التالية للمؤتمر يوم الخميس ١٤ حزيران/يونيه في تمام العاشرة صباحاً. وستركز على مسألة إعادة تنشيط المؤتمر.

رُفعت الجلسة الساعة ١٥/١٢.